

قرار

لرئيس المجلس الجماعي لأيت إسفن عدد: 20 بتاريخ 18 شتنبر 2024
بشأن إجراء مباراة لتوظيف تقنيين من الدرجة الثالثة

إن رئيس جماعة أيت إسفن

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية حسب ما وقع تغييره وتتميمه،
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 من رمضان 1436 (7 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات،
- وبناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 بتاريخ 13 ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الإدارة العمومية،
- وبناء على الظهير الشريف رقم 1.58.060 الصادر في 7 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات والمباريات العمومية،
- وبناء على المرسوم رقم 2.11.621 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) بتحديد شروط وكيفيات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية كما وقع تغييره وتتميمه،
- وبناء على المرسوم رقم 2.02.349 الصادر في 27 من جمادى الأولى 1423 (7 أغسطس 2002) بتحديد السن الأقصى للتوظيف ببعض أسلاك ودرجات الإدارات العمومية والجماعات المحلية،
- وبناء على المرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 8 جمادى الثانية 1433 (30 أبريل 2012) يتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الأنظمة الأساسية،
- وبناء على المرسوم رقم 2.64.389 الصادر في 10 ربيع الثاني 1384 (19 أغسطس 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الإدارات العمومية المحتفظ بها للمقاومين،
- وبناء على المرسوم رقم 2.01.94 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (02 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكفولي الأمة من الأسبقية لولوج المناصب العامة بإدارات الدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية،
- وبناء على المرسوم رقم 2.01.96 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الإدارات التابعة للدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية بمناصب لقدماء العسكريين وقدماء المحاربين،
- وعلى المرسوم رقم 2.17.451 الصادر في 04 ربيع الأول 1439 (23 نونبر 2017) بسن نظام المحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات.
- وعلى قرار الوزير الأول رقم 3.130.00 الصادر في 7 ربيع الثاني 1421 (10 يوليوز 2000) بتحديد قائمة المناصب الممكن إسنادها إلى الأشخاص المعاقين بالأولوية وكذا النسبة المئوية لهذه المناصب بإدارات الدولة والهيئات التابعة لها.
- وبناء على المرسوم رقم 2.77.738 بتاريخ 13 شوال 1397 (27 شتنبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات،
- وبناء على المرسوم رقم 2.05.72 الصادر في 29 من شوال 1426 (2 ديسمبر 2005) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة التقنيين المشتركة بين الوزارات.
- بناء على المرسوم رقم: 2.92.231 الصادر في 07 ذي القعدة 1433 هـ (29 أبريل 1993 م) بإعفاء الموظفين من شرط السن المطلوب نظاميا لتوظيفهم في إطار جديد من أطر الدولة؛
- بناء على الرسالة الدورية لوزير الداخلية عدد D-6931 بتاريخ 09 غشت 2019 و D-7862 بتاريخ 18 شتنبر 2019 و D-6167 بتاريخ 03 دجنبر 2020؛
- بناء على قرار لوزير الداخلية رقم 1168.24 صادر في 27 من شوال 1445 (06 ماي 2024) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج مباريات التوظيف في المناصب العمومية بالجماعات الترابية.

يقرر ما يلي:

المادة الأولى: تاريخ إجراء المباراة

تنظم جماعة أيت إسفن يوم السبت 23 نونبر 2024، على الساعة التاسعة والنصف صباحا، بمقر جماعة أيت إسفن أو بمؤسسات أخرى عند الاقتضاء، مباراة للتوظيف في درجة تقني من الدرجة الثالثة.

ويحدد عدد المناصب المتباري بشأنها في منصبين (02)، وتخصص نسبة 25% منها لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم أو محارب و7% منها لفائدة الأشخاص المعاقين الحاملين لبطاقة شخص معاق المسلمة طبقا لأحكام المادة 8 من المرسوم رقم 2.97.218 الصادر في 18 من شعبان 1418 الموافق ل 19 شتنبر 1997.

المادة الثانية: الدرجة والتخصص المطلوب

الدرجة	الشهادة المطلوبة	التخصصات المطلوبة	عدد المناصب
تقني من الدرجة الثالثة	دبلوم تقني متخصص مسلم من طرف مؤسسات التكوين المهني المؤهلة لتسليم هذه الشهادة طبقا للمرسوم رقم 2.86.325 الصادر في 9 يناير 1987 بسن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني أو إحدى الشهادات أو الدبلومات المحددة قائمتها بقرار للسلطة المكلفة بالوظيفة العمومية طبقا لمقتضيات المرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 8 جمادى الثانية 1433 (30 أبريل 2012).	الهندسة المدنية أو الأشغال الكبرى	2

المادة الثالثة: الاختبارات

تشتمل المباراة على اختبار كتابي وعلى اختبار شفوي أو تطبيقي كما هو مبين بعده:

الاختبارات	الموضوع	المدة	المعامل
الاختبار الكتابي	موضوع يتعلق بالتخصص المطلوب: يتضمن موضوعا أو عدة مواضيع اختيارية، يتمحور حول مواضيع وقضايا مختلفة بهدف تقييم مدى قدرة المترشح في ممارسة المهام المرتبطة بالدرجة المتباري بشأنها.	(03) ثلاث ساعات	04
الاختبار الشفوي أو التطبيقي	تناقش فيه لجنة المباراة مع المترشح (ة) مواضيع وقضايا مختلفة، أو تخضعه لاختبار تطبيقي في التخصص المطلوب، بهدف تقييم مدى قدرة المترشح على ممارسة المهام المرتبطة بالدرجة المتباري بشأنها.	ما بين 15 و 45 دقيقة	03

المادة الرابعة: شروط الترشيح

يشارك في المباراة المترشحون من الجنسية المغربية البالغون من العمر 18 سنة على الأقل و40 سنة على الأكثر في فاتح يناير من السنة الجارية، ويمكن تمديد حد السن الأعلى لفترة تعادل فترة الخدمات الصحيحة أو الممكن تصحيحها لأجل التقاعد دون أن يتجاوز 45 سنة، والحاصلون على الدبلوم أو الشهادة المطلوبة لولوج الدرجات المتباري بشأنها، كما هو مبين في الجدول أعلاه، ولا يعتد بشهادة النجاح، ولن يقبل أي دبلوم أو شهادة غير المستوى أو التخصص المطلوب.

المادة الخامسة: ملف الترشيح

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب خطي للترشيح لاجتياز مباراة التوظيف يبين فيه الاسم الشخصي والعائلي للمرشح وعنوانه وتوقيعه ورقم هاتفه ويريده الإلكتروني.
- نسخة من الدبلوم المطلوب أو الشهادة المعادلة له، طبقا للمقتضيات النظامية الجاري بها العمل، ولا يعتد بشهادة النجاح، ولن يقبل أي دبلوم أو شهادة غير المستوى أو التخصص المطلوب.
- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية.
- سيرة ذاتية للمرشح (CV) تحمل صورة فوتوغرافية حديثة،
- ظرفان متبرنان يحملان اسم والعنوان الشخصي للمرشح،
- ترخيص كتابي لاجتياز المباراة من طرف الإدارة المشغلة بالنسبة للموظفين، تحت طائلة لرفض أو الحذف من اللائحة النهائية للناجحين.
- نسخة من الشهادة التي تثبت صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم بالنسبة للمتوفرين على هذه الصفة.
- شهادة التسجيل في لوائح الأشخاص في وضعية إعاقة، بالنسبة للأشخاص في وضعية إعاقة.
- يجب على المترشحين الذين يحملون صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم تقديم طلباتهم عن طريق الإدارات المعنية بهم.
- كل وثيقة تثبت توفر المترشحة أو المترشح على الكفاءات والمهارات العلمية التي تتطلبها ممارسة الوظيفة المطلوب شغلها عند الاقتضاء.

تودع ملفات الترشيح مباشرة بمكتب الضبط بجماعة آيت إسفن مقابل وصل بالاستلام، أو ترسل عبر البريد المضمون في اسم رئيس جماعة آيت إسفن قيادة تيغمي دائرة أنزي إقليم تيزنيت (يعتد بتاريخ تأشيرة البريد)، وذلك خلال أوقات العمل بالإدارات العمومية ابتداء من يوم نشر هذا القرار إلى غاية يوم **الجمعة 08 نونبر 2024** قبل الساعة الرابعة والنصف (16h30) مساءً وهو آخر أجل لقبول الترشيحات، وسيتم استبعاد أي ملف لا يتضمن كافة الوثائق المطلوبة أو الموضوع خارج الأجل المحددة.

سيتم نشر لوائح المترشحات والمترشحين المقبولين لاجتياز المباراة وتاريخ ومكان اجرائها وإعلان النتائج على موقع التشغيل العمومي www.emploi-public.ma وعلى بوابة المديرية العامة للجماعات المحلية www.collectivites-territoriales.gov.ma، ويعد هذا النشر بمثابة استدعاء للمترشحين لاجتياز الاختبار.

حرر بأيت إسفن في: **18 شتنبر 2024**

رئيس المجلس الجماعي

Président
مستطفي لشكر
Mustapha Lachguer

